رابط المادة على منصة باحث

0675 - أنواع الفقراء الذين يجب دفع الزكاة لهم ودرجة الفقر التي نقول عندها أنسان فقير

صالح اللحيدان

المستمعة اذا كان لاب فقير واخوة بنات في سن الزواج. فهل يجوز ان ادفع اليهم بزكاة مالي؟ ام يجب اعانتهم من مالي ودفع الزكاة اه لمن هم هم افقر من ذلك. وما انواع الفقراء الذين يجب دفع الزكاة لهم؟ وما هي درجة الفقر التي نقول عندها ان هذا الانسان فقير - 00:00:00

تجب مساعدته اذا كانت هذه الاخت السائلة تملك مالا كثيرا تستطيع ان تنفق على ابيها واخواتها من مالها دون تضرر فانه لا يحل لها ان تعطيهم من الزكاة. وعليها ان تنفق عليهم ما دامت قادرة على الانفاق - 00:00:22

فان كانت غير قادرة على الانفاق وانما تزكي هذا المال الذي عندها واذا انفقت عليهم لم يبقى عندها ما تزكيه فانه يجوز لها ان تعطيهم من الزكاة او ان تعطيهم الزكاة بكاملها ولا شيء عليها في ذلك - 00:00:40

وذمتها باعطائهم الزكاة لان الزكاة على القريب صدقة وبر نعم واما الفقراء او حد الفقير ذكر العلماء ان الفقير هو الذي لا يملك مقدار قوت سنته او قيل مقدار قوت نصف السنة فيعطى - 00:00:57

ما يكمل قوت السنة وتختلف درجات الفقراء وتختلف درجات الفقر على حسب المجتمع الذي يعيش فيه الناس ففي بعض الحالات يقول الانسان وان وجد طعاما وشرابا يعد فقيرا لانه لا يستطيع ان يشتري ملابسا مناسبة - 00:01:17

للمجتمع الذي يعيش فيه انما لا يجوز ان يعطى ذلك القادر على الانفاق على نفسه من الزكاة مع وجود من هو افقر منه ممن لا يستطيع ان يقيت نفسه فان الزكاة انما هي حق للفقراء والمساكين. كما قصى الله جل وعلا علينا ذلك في كتابه الكريم. وفصل مصارفها ومواضعها. فعلى - 00:01:37

مسلما يتقي الله في ذلك والا يحابي في زكاته والا يبخس الفقراء حقهم فيعطيها اقاربه يمنع المستحقين الذين هم اشد حاجة من اقاربه. عليه ان يتقي الله في ذلك لان - 00:02:00

هذه الزكاة ليست ما له الخاص حتى يتصرف فيه كما يريد وانما هي مال الفقراء يوزعها على مستحقيها وهو بمثابة الوكيل الامين الذي عليه ان يؤديها على مقتضى الامانة ويعطي كل صاحب حق حقه على حسب الاستطاعة. والله يقول فاتقوا الله ما استطعتم - 00:02:16